على بصيرة

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٤- البحث ١

شبهات الفكر التكفيري المتعلقة بالولاء والبراء ومناقشتها وفق الضوابط الشرعية

د. كرم حلمي فرحات أحمد

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين....أما بعد:

إن واقعنا الذي نعيشه قد انتشرت فيه جماعات سيطر عليها الجهل والوهم، الجهل بأحكام التشريع وحكمه، والوهم في أنهم بقيادة زعمائهم سيتقلدون السلطة لإقامة الدولة التى يريدونها، وأرادوا لمجتمعاتهم أن تتبعهم أو تعاضدهم في مسعاهم، ولما لم يجدوا استجابة استعملوا السلاح في مجتمعاتهم، واستباحوا دماءهم وممتلكاتهم، منهم الوافدون والمعاهدون والآمنون من غير المسلمين في ديار المسلمين، وتجرأوا على الفتوى وتكفير الآخرين، وجعلوا من ليس معهم فهو عليهم.

إن درء هذا الخطر عن هذه الأمة هدف عظيم منوط بعلماء الأمة من أجل بيان الحق من الباطل، وألا يتكلم في هذا الدين من لا يحسنه، أو يدخل فيه من لا يتقن ضوابطه، وأصوله، فلابد من دور فعّال لعلماء الأمة المخلصين، يبّينون من خلاله الضوابط الشرعية لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء وحقوق الولاة، ويصححون التفسيرات والمفاهيم الخاطئة لتلك القضايا، ويبينون أن الشئ الواضح والمهم هو الفقه الواعي لدين الله، الذي يعتمد على التبصر والتعمق لأسرار النصوص الشرعية ومعرفة مقاصدها.

على العلماء أن يبينوا لهؤلاء الغلاة أن إزهاق الروح بغير حق جناية عظمى، حيث يقسم النبي ﷺ فيقول: "والذي نفسي بيده لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم"[1].

(١) سنن النسائي: أحمد بن شعيب النسائي، طبعة مصطفى الحلبي وأولاده – القاهرة ١٣٨٣هـ، حديث رقم ٣٩٨٧.وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي،طبعة مكتبة المعارف،الرياض١٩٩٨، ٣/٧٤.

كما عليهم أن يوضحوا لهذه الفئة أن قتل المستأمن في بلاد المسلمين يحرم حرمة دم المسلم كما أخبر بذلك النبي ﷺ فقال: "من قتل معاهداً في غير كنهه حرم الله عليه الجنة"[1] ويبينوا أيضا لأصحاب هذا الفكر التكفيري أن النبي ﷺ قال: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام"[2].

على العلماء أن يوضحوا لهذه الفئة أن معرفة الشريعة لا تتم بمجرد معرفة نصوصها الجزئية متفرقة متناثرة، مفصولاً بعضها عن بعض، بل لابد من ردّ فروعها إلى أصولها، وجزئياتها إلى كلياتها، ومتشابهاتها إلى محكماتها، وظنياتها إلى قطعياتها، حتى يتألف منها جميعاً نسيج واحد مرتبط بعضه ببعض، متصل لحمته بسداه، ومبدؤه بمنتهاه، وأن يوضحوا كل شبهات الفكر التكفيري المتعلقة بالولاء والبراء التى وقع فيها الغلاة فضلوا وأضلوا.

وانطلاقا من هذه المعاني كان موضوع هذا البحث "شبهات الفكر التكفيري المتعلقة بالولاء والبراء ومناقشتها وفق الضوابط الشرعية " مشتملاً على مقدمة وتمهيدومبحثين وخاتمة.

- المقدمة: تضمنت أهمية البحث وخطته.
- التمهيد: اشتمل على بيان مفهوم الولاء والبراء في اللغة والشرع:
- وبيان مدي أهمية الولاء والبراء في الإسلام من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.
- المبحث الأول: بعنوان: "الشبهات المتعلقة بالولاء ومناقشتها ":
- اشتمل هذا المبحث علي:

(١) سنن أبى داود، رقم ٢٧٦٠، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، طبعة مكتبة المعارف، الرياض٢، ١٩٩٨/١٧٤.

(٢) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، طبعة عالم الكتب – بيروت (د.ت)، وطبعة المكتبة السلفية – مصر، (د.ت) حديث رقم ١٠٥.

١– شبهة الولاء لجماعة التكفيرعلي أنها جماعة المسلمين

٢ – شبهة الولاء لجماعة التكفير حتي التعصب والتحزب.

٣– شبهة الولاء لجماعة التكفير أنها مصدر الحق دون غيرها.

٤ –شبهة الولاء لقائد جماعة التكفير أنه الإمام.

- المبحث الثاني: بعنوان: " الشبهات المتعلقة بالبراء ومناقشتها ":
- اشتمل هذا المبحث علي:

١– شبهة البراء من المجتمعات المسلمة.

٢– شبهة البراء من المسلمين وتكفيرهم بالموالاة الظاهرة.

٣– شبهة البراء من الكفار وتحريم التعامل معهم.

٤–شبهة البراء من العلماء وتكفيرهم بشبهة الموالاة للمشركين.

- الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

فالعلماء هم مرجع الأمة في أمر ما أشكل عليها في دينها ودنياها، ليجد فيهم الشباب النصح والتوجيه والإرشاد والحث على الطريق المستقيم، وليطهرّوا الأفكار من كل فكر سئ ويقوّموا الآراء المنحرفة، ويقودوا الشباب إلى الخير ويهدوهم سبل السلام، آملين أن يحصّنوهم من الفكر التكفيري، فحماية الشباب حماية لأكبر قطاع في المجتمع. وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

التمهيد

لقد حمل علماء سلف هذه الأمة من قبل مسؤولية التصدي للفكر المنحرف، والقيام بتصحيح الشبهات والمفاهيم الخاطئة التى نشرها الغلاة وصححوا الصورة السيّئة التى رسمها الغلاة عن الإسلام، وتركوا لنا العلم النافع الذي اعتمد عليه علماء خلف الأمة فكانوا خير خلف لخير سلف، وقاموا بدورهم في تصحيح المفاهيم الخاطئة التى فهمها الغلاة سواء عن طريق التأليف والنشر أو الفتاوى أو الخطابة أو المحاضرات أو عقد الندوات والحلقات العلمية.

الولاء والبراء في اللغة:

معنى الولاء في اللغة: قال ابن فارس: الواو واللام والياء: أصل صحيح يدل على قرب ، من ذلك ،الولى: القرب ، يقال تباعد بعد وَلْى أى قُرْب[1].

والموالاة: المحبَّة ، يقال: والى فلان فلانا إذا أحبه[2]. والولاء: النصرة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ﴾ الممتحنة (آية٩) ، قال الفراء: أى تنصروهم، يعنى أهل مكة[3].

والولاية تعنى النُّصرة ،يقال هم على ولاية أى مجتمعون في النصرة ، ووليّك هو من كان بينك وبينه سبب يجعله يواليك وتواليه أى تحبه وتؤيده وتنصره ويفعل هذا أيضا معك ، والله ولىُّ المؤمنين ومولاهم بهذا المعنى: أى

(١) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس أبو الحسين أحمد بن فارس،تحقيق عبدالسلام هارون، طبعة دار الكتب العلمية –إيران،(د.ت) مادة (و.ل.ى).
(٢) لسان العرب: لابن منظور،طبعة دار المعارف – القاهرة (د.ت) مادة (و.ل.ى).
(٣) المصدر السابق، مادة (و.ل.ى).

محبهم وناصرهم ومؤيدهم[1]. كما قال تعالى: ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ البقرة (آية ٢٥٧) ، وقال تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ سورة محمد (آية ١١).

معنى البراء في اللغة: بيَّن ابن فارس أن " الباء والراء والهمزة أصلان ترجع إليهما فروع الباب أحدهما: الخلق ، يقال: برأ الله الخلق يبرأهم برءاً ، والأصل الآخر: التباعد عن الشيء ومزايلته ، ومن ذلك البُرْءُ وهو السلامة من السقم ، يقال بُرِّئْت وَبَرَأت ، قال: ومن ذلك قولهم برئت إليك من حقك ، وأهل الحجاز يقولون: أنا بَرَاء منك وغيرهم يقول: أنا بَرِيءٌ منك[2]، ويقول بعض علماء العربية: بَرِئَ إذا تخلص، بَرِئَ إذا تنزّه وتباعد و بَرِئَ إذا أعذر وأنذر[3].

الولاء والبراء في الشرع:

معنى الولاء في الشرع: عرّفها الكثير من العلماء بقولهم الولاية، فهي النصرة والمحبة والإكرام[4]، وقيل الولاية الثابتة من كل مسلم لأخيه المسلم تشمل " الحب والنصرة والتعاطف والتراحم والتكافل والتعاون ،وكف كل أنواع الأذى والشر عنه[5].

(١) الحد الفاصل بين الإيمان والكفر: عبد الرحمن عبد الخالق،طبعة مكتبة دار العلم – بنها،مصر ١٤٠١ هـ، ص٨٩.

(٢) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، مادة (ب.ر.أ).

(٣) لسان العرب: لابن منظور، مادة (ب.ر.أ).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية: لابن أبي العز علي بن علي بن محمد الحنفي، تحقيق عبد الله التركي، وشعيب الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة –بيروت (د.ت). ص٤٠٣. وانظر الولاء والبراء: محمد بن سعيد بن سالم، طبعة دار طيبة–الرياض (د.ت) ص٩٠.

(٥) الحد الفاصل بين الإيمان والكفر: عبد الرحمن عبد الخالق ص٩٠.

معنى البراء في الشرع: البعد والخلاص والعداوة بعد الإعذار والإنذار[1].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: الولاية ضد العداوة ، وأصل الولاية المحبة والقرب ، وأصل العداوة البغض والبعد[2].

أهمية الولاء والبراء في الإسلام:

يعد الولاء والبراء من لوازم شهادة أن لاإله إلا الله، وإنه أصل من أصول الإسلام،ولهما حدود فما نقص عن حدود الولاء المطلوب فهو تفريط،وما زاد عن حدود الولاء المشروع فهو غلو مذموم، وقد ذكر بعض أهل العلم: " إنه ليس في كتاب الله عز وجل حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من حكم الولاء والبراء،بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده "[3].

فمن الأدلة قوله تعالي: ﴿ لا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إلا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ آل عمران (آية ٢٨).

وقال تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَاجَاءَكُمْ مِنْ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ﴾ .الممتحنة (الآية ١).

ومن الأحاديث النبوية الشريفة: مارواه جرير بن عبدالله البجلي أن رسول الله ﷺ بايعه علي " أن تنصح لكل مسلم وتبرأ من كل كافر "[4].

---

(١) الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة: عبد الرحمن اللويحق، طبعة مؤسسة الرسالة _ بيروت ١٩٩٢م، ص١٩٦–١٩٧.

(٢) الفرقان بين الحق والباطل: ابن تيمية،طبعةالاسكندرية –مصر ١٤٠١ هـ،ص٧.

(٣) سبيل الفكاك والنجاة: حمد بن علي بن محمد بن عتيق،تحقيق الوليد بن عبدالرحمن الفريان،طبعة دار طيبة –الرياض ١٤٠٩ هـ،ص٣١.

(٤) الحديث رواه النسائي في سننه ١٤٨/٧.والإمام أحمد في مسنده بشرح أحمد محمد شاكر،طبعة دار المعارف،القاهرة ١٣٧٣ هـ ٣٦٥/٤.والبيهقي في سننه طبعة دار المعرفة،بيروت (د.ت) ٣/٩.

وروي ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: "أوثق عري الإيمان الحب في الله والبغض في الله "[1].

وروى ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺقال: "أوثق عري الإيمان الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله "[2].

لقد انتشرت جماعات في واقعنا المعاصر الذي نعيشه فهمت الدين الإسلامي فهما خاطئا فضلوا هم وقادتهم، وقادهم هذا الفهم إلي الغلو والتشدد في فهم الولاء والبراء في الإسلام، وقد استمدوا هذا الفكر من فكر الخوارج الذين أقاموا مذهبهم علي الغلو والتشدد فقال عنهم البغدادي: "إنهم ضلوا من حيث أرادوا الخير، فحكم عليهم المؤمنون الصادقون في إيمانهم بالضلال[3].

لقد ذهب هؤلاء وهؤلاء مذاهب ليست من الإسلام في شئ، وهي تناقض ماجاء في كتاب الله عز وجل، وما تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ[4].

(١) المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني، طبعة وزارة الأوقاف العراقية، بغداد (د.ت).حديث رقم ١١٥٣٧، صححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم ١٧٢٨.

(٢) المعجم الكبير للطبراني، حديث رقم ١١٥٣٧، وصححه الألباني برقم ١٧٢٨.

(٣) الفرق بين الفرق، البغدادي، تحقيق وتعليق محمد محي الدين، طبعة دار المعرفة، بيروت (د.ت).ص ١٤.

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية، الشيخ محمد أبو زهرة، طبعة دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٨٧.م، ٧٩/١.

المبحث الأول
الشبهات المتعلقة بالولاء ومناقشتها

الولاء والبراء أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو من لوازم شهادة أن لا إله إلا الله، والنصوص الشرعية من الكتاب و السنة كثيرة في هذا الأمر، فالولاء والموالاة مناطها الحق،والولاء إنما هو للحق وحده،فلا يكون على أى أساس آخر، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: من كان مؤمنا وجبت موالاته من أى صنف كان، ومن كان كافراً وجبت معاداته من أى صنف كان، ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطى من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولايخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصى[1].

فالولاء والبراء لهما حدود، فما نقص عن حدود الولاء وكذلك حدود البراء فهو تفريط، وما زاد على حدود الولاء، وكذلك حدود البراء فهو غلو مذموم، وقد ظهر في العصر الحديث مجموعة من الشباب الذين يفهمون الدين بنفسهم دون الرجوع إلى العلماء والتلقى على أيديهم والسماع لهم،فأدى ذلك إلى الغلو في الدين فكثرت عندهم الشبهات والمفاهيم الخاطئة في قضايا الولاء والبراء. وذلك على النحو التالى:

١- شبهة الولاء لجماعة التكفير علي أنها جماعة المسلمين:

من فرط الولاء الزائد عند الغلاة لجماعتهم اعتقدوا أن جماعتهم هى جماعة المسلمين، وجعلوا كل الأحاديث الواردة في النهى عن مفارقة الجماعة مُنزلَةٌ على جماعتهم الخاصة. وقد أفضى بهم هذا الغلو في الخروج، يقول أحد

(١) مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، توزيع دار الإفتاء – الرياض، السعودية ١٣٩٧ هـ ٢٨/٢٢٧ – ٢٢٩.

قادة هؤلاء الغلاة في جماعة التكفير وهو المكني بأبي مصعب معتقداً أن جماعته هى جماعة الحق: " نحن جماعة الحق ومن عدانا فليس بمسلم"[١].

ويجعلون جماعتهم شرطا للإيمان، ويرون الولاء لله لايكون إلا بالدخول في هذه الجماعة، يقول شكري مصطفى أحد قادة جماعة التكفير: " إن الولاء لله تعالى ولرسوله لايتمثل من الناحية العملية بداهة إلا في الدخول في ولاء جماعتنا، وإن الله تعالى إنما أوجب ترك موالاة جماعات الكفر للوقوع في ولائه، وولاء حزبه، وأنه كما قلنا ولاءان وتجمعان ونظامان الكفر والإسلام، وليس لأحد أن يقع إلا في أحدهما"[٢].

ويقول عبدالرحمن أبوالخير[٣] (٤) أحد أعضاء جماعة التكفير إنه اختلف مع شكري مصطفى قائد الجماعة في عدة جوانب ذكر منها: "كون جماعتنا الجماعة المسلمة الوحيدة في العالم "[٤]؛ لأن جماعة شكري يعتقدون أن جماعة التكفير هي جماعة المسلمين، بل يسمونها بهذا الاسم، ويعتقدون أنها جماعة آخر الزمان المجتباة قدرا، المعلومة عند الله، والمكتوبة في اللوح المحفوظ[٥].

يقول شكري مصطفى قائد الجماعة: "إذا كنا الجماعة المسلمة، وإذا

(١) ذكرياتي مع جماعة المسلمين: عبد الرحمن أبو الخير، طبعة دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية –الكويت ١٩٨٠م، ص٧٤.

(٢) كتاب الخلافة: شكري مصطفى، من كتبه المخطوطة ٢٨/٣.

(٣) عبدالرحمن أبوالخير، كان عضوا في جماعة التكفير تحت قيادة شكري مصطفى، وكان مستشارا له، وسجن معه في قضية الشيخ الذهبي، ثم بعد الإفراج عنه ألف كتابا أسماه "ذكرياتي مع جماعة المسلمين" أكد فيه انتماءه لهذه الجماعة وولاءه لها انظر كتابه السابق الذكر، وانظر كتاب الحكم بغير ما أنزل الله، محمد سرور بن نايف زين العابدين، طبعة دار الأرقم، برمنجهام، بريطانيا ١٤٠٧ هـ ص ١٦–١٧.

(٤) ذكرياتي مع جماعة المسلمين، عبدالرحمن أبوالخير ص ٣٤.

(٥) التكفير والهجرة وجها لوجه، رجب مختارمدكور، طبعة مكتبة الين القيم –القاهرة ١٤٠٥ هـ.ص ٣٣٦.وانظر كتاب التوسمات، شكري مصطفى، مخطوط من كتب الجماعة، ص ٧.

اتفق على أننا الجماعة المسلمة المعنية في آخر الزمان، والتي ما إن تظهر حتي تظل ظاهرة غالبة لايضرهامن خالفها حتي يقاتل آخرها الدجال أو حتي تقوم الساعة، ....فنرجو أن نكون نحن أنصار الله في آخر الزمان، وممن يجد فيهم عيسى بن مريم عليه السلام خلفاء من حواريه "[1].

لقد أدى هذا الفهم الخاطئ والغلو الممقوت بهؤلاء في مفهوم الجماعة والولاء لها إلى قتل من تركوا جماعتهم، واعتبارهم مرتدين بهذا الخروج[2].

استندت تلك الجماعة وأمثالها من الغلاة في مزاعمهم إلى العديد من الأحاديث الحاضة علي الجماعة والتي تحذر من مفارقتها مثل قول الرسول الكريم ﷺ: "من فارق الجماعة شبرا فمات مات ميتة جاهلية"[3]، وقوله ﷺ: "من فارق الجماعة قيدشبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه"[4].

كما يستندون إلى حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه الذي قال فيه: "كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يارسول الله إن كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال: نعم، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال: نعم وفيه دخن، قلت: ومادخنه ؟ قال: قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال: نعم دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها، قلت: يارسول الله صفهم لنا، قال:

(١) كتاب التوسمات، شكري مصطفى ص ٣٨، ٥٣، ٥٤.وانظر الحكم بغير ما أنزل الله، محمد سرور بن نايف ص ٢١٥.

(٢) ذكرياتي مع جماعة المسلمين، عبدالرحمن أبوالخير ص ٦٥.

(٣) رواه البخاري في صحيحه برقم ٧٠٥٤.

(٤) رواه أبو داود في سننه حديث رقم ٤٧٥٨، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١٦٧/٣.ورواه الترمذي في سننه، تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت (د.ت)وقد أخرجه مصححا برقم ٢٨٦٣، ٢٨٦٤.

هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا ،قلت: فيم تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: إن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ، ولو تعض بأصل شجرة حتي يدركك الموت وأنت علي ذلك "[1].

فجماعة التكفير يرددون هذا الحديث، فيقول قائدهم شكري مصطفى: "حذيفة بن اليمان الذي كان الناس يسألون النبي ﷺ عن الخير، وكان يسأله عن الشر مخافة أن يقع فيه – يدركه –.....قال له إن أدركت هذا الزمن – الذي بالتحديد نحن فيه الآن– الزم جماعة المسلمين وإمامهم "[2]، ومعلوم أن مراد شكري مصطفى ومقصده بهذا الكلام أن جماعته هي جماعة المسلمين التي أمر النبي ﷺ بلزومها ولزوم إمامها.

إن ادعاء هذه الجماعة وغيرها أنها جماعة المسلمين واستدلت بالأحاديث التى تنص على الجماعة العامة منها: قال ﷺ " لايحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس، والتارك المفارق للجماعة"[3]. وقال ﷺ: "من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً مات ميتة جاهلية"[4]. وقال ﷺ: " من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه"[5]، فالخطأ هنا في تحقيق مناط هذه النصوص، فتخصيص فئة أو جماعة دون أخرى بأنها جماعة المسلمين أمر يأباه العقل والفهم السليم للنصوص الشرعية.

(١) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الفتن ٦٥/٩.
(٢) كتاب التوسمات، شكري مصطفى ص٥٣.
(٣) الحديث رواه الإمام البخاري برقم ٦٨٧٨.
(٤) الحديث رواه الإمام البخاري برقم ٧٠٥٤.
(٥) الجامع الصحيح: الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مصححا برقم ٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤.وأبو داود في سننه برقم ٤٧٥٨ ،وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١٦٧/٣.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن عامة ضلال أهل البدع كان بسبب عدم فقه مراد الله ورسوله بكلامه، فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على مايدعون أنه دال عليه ولا يكون الأمر كذلك"[1].

فقد استدل هؤلاء الغلاة بالأحاديث الشريفة التي تدل علي الجماعة العامة، واستدلالهم مردود من ناحية فهمهم، إذ ليست الأدلة في حد ذاتها كذبا، وليس ماتدل عليه خطأ، وإنما الخطأ في تحقيق مناط هذه النصوص، فتخصيص فئة دون أخري بأنها جماعة المسلمين أمر يأباه الفهم السليم للأحاديث النبوية التي تتحدث عن جماعة المسلمين، فالاستدلال بهذه النصوص على هذه الدعوى غير سائغ، لأن النصوص أعم من الدعوة، وليست واقعة علي خصوصها.

فهذه الادعاءات التى يطلقها الغلاة لاتثبت لهم حقاً، والنبى ﷺ قال: " لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم "[2]. إن التاريخ يُكذّب بعض تلك المزاعم التي يزعمها الغلاة، إذ يزعم قائدهم شكري مصطفى أن النصوص تشير إلى أنه وجماعته سيدركون عيسى عليه السلام[3]، وهذا زعم أبطله الواقع، إذ أُعدم شكري مصطفى ورؤس جماعته وانقرضوا إلا فلولا يسيرة وهم لم يدركوا عيسى عليه السلام، ولم تقم الخلافة علي أكتافهم كما زعموا في أقوالهم وأفعالهم.

إن أهل العلم من أهل السنة والجماعة يصححون لهؤلاء الفهم الخاطئ الذي نتج عنه هذا الولاء المتطرف لجماعتهم على أنها جماعة المسلمين، وذلك من

(١) مجموع الفتاوي: لشيخ الإسلام ابن تيمية ١١٦/٧.

(٢) صحيح مسلم: الإمام مسلم القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت(د.ت) برقم ١٧١١.

(٣) كتاب التوسمات، شكري مصطفى ص٥٣، ٥٤.وانظر الحكم بغير ما أنزل الله، محمد سرور بن نايف ص٢١٥.

خلال الأحاديث الشريفة التي تدل علي وجوب لزوم الجماعة وخصوصا أيام وقوع الفتن[١].

لقد تتبع بعض أهل العلم[٢] هذه الأحاديث في بيان معنى الجماعة وبينوا لنا أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام لقول ابن مسعود رضي الله عنه عندما قال موصيا من سأله لما قُتل سيدنا عثمان رضي الله عنه: "عليك بالجماعة فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة "[٣].

وقالوا هي جماعة أئمة العلماء المجتهدين، قال الترمذي: "وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث "[٤] وقالوا: إن الجماعة جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير، فأمر النبي ﷺ بلزومه ونهى عن فراق الأمة فيما اجتمعوا عليه[٥].

وقالوا: عندما سئل النبي ﷺ عن الفرقة الناجية قال: "ما أنا عليه وأصحابي"[٦]، وقيل: إن الفرقة الناجية من اتصف بأوصاف النبي ﷺ وأوصاف أصحابه رضي الله عنهم"[٧].

٢- شبهة الولاء لجماعة التكفير حتي التعصب والتحزب:

إن فرط الولاء لجماعة التكفير عند الغلاة أدى إلى تعصبهم وتحزبهم

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، اللالكائي هبة الله بن الحسن بن منصور، تحقيق أحمد سعد حمدان –طبعة دار طيبة –الرياض(د.ت)١/٩٦–١١٣.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، طبعة مصورة عن طبعة المكتبة السلفية – القاهرة (د.ت) ١٣/٣٧، الاعتصام، الشاطبي إبراهيم بن موسى الشاطبي، طبعة المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة (د.ت) ٢ /٢٦٠ –٢٦٥. وفتح الباري، لابن حجر ١٣/٣٧.

(٣) فتح الباري، لابن حجر ١٣/٣٧.

(٤) فتح الباري، لابن حجر ١٣/٣١٦، وسنن الترمذي ٤/٤٦٧.

(٥) الاعتصام للشاطبي ٢/٢٦٠–٢٦٥.وفتح الباري، لابن حجر ١٣/٣٧.

(٦) الحديث رواه الترمذي برقم ٢٦٤١، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت –لبنان (د.ت)حديث رقم ٢٠٣، ٢٠٤.

(٧) الاعتصام، الشاطبي ٣/٢٥٢.

لجماعتهم مما جعلهم يدّعون أن طائفتهم أو جماعتهم هى التي على الحق وأن من سواهم على الباطل، ويزيدون في تعصبهم فيعلنون أن جماعتهم هي الجماعة المسلمة، وأنها هي التي علي حق دون غيرها، يقول أبو مصعب _أحد قادة جماعة التكفير والهجرة: " نحن جماعة الحق، وما عدانا فليس بمسلم"[1].

إنهم يتعصبون لمن دخل في جماعتهم بالحق والباطل، والإعراض لمن لم يدخل في جماعتهم سواء كان على الحق أو الباطل، فهذا من التفرق الذى ذمه الله تعالى ورسوله[2]. ولايجوز التعصب على مقتضى اسم هذه الجماعة أو تلك، والانتساب إليها انتساب مفضى إلى المعصية. ومما ورد في التحذير من التعصب ما رواه أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: " من قاتل تحت راية عميّة يغضب لعصبية، أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبة فقتلته جاهلية"[3].

وقد يكون مستند المتعصب لطائفة اعتقاده أنها على الحق، وهذا الاعتقاد ليس باعتقاد سائغ شرعاً، إذ مناط الحق الكتاب والسنة وليس الفرقة أو الجماعة المعينة، ومن جعل الحق مع جماعته أو طائفته مطلقاً فهو من الذين فرقوا دينهم، وكانوا شيعا، وأصبح من الذين وصفهم الله عز وجل بأنهم: ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ الروم (آية٣٢). فكل حزب ممن فرقوا دينهم فرح بما يظن نفسه عليه من الحق، والحق ليس إلا في الكتاب والسنة[4].

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم ١٨٤٨.
(٢) الغلو في الدين: عبد الرحمن اللويحق ص ٢٢٠.
(٣) منهج السلف في العقيدة، صالح بن سعد السحيمي، طبعة السعودية (د.ت)ص٤٣.
(٤) الحديث رواه أبو داود في سننه (٥١٢١)، والحديث حسن، ينظر في جامع الأصول ٥٩/١٠.

ويستدل بعض العلماء بقول الله عز وجل: ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ الروم (آية٣٢) علي عدم مشروعية الاجتماع والتسمي باسم معين، كما يستدل بقوله تعالى: ﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ الحج (٧٨) والحق أن الاجتماع والتسمي باسم أمر جائز يدل عليه تسمي الصحابة بالمهاجرين والأنصار وأهل الصفة والقراء، ونحو ذلك، وأما التعصب علي مقتضى هذا الاسم والغلو في هذا الاجتماع وجعله مناط الحق، وأن من تحت راية هذا المسمي أو هذه الجماعة هو الذي علي حق وهو المسلم وما دونه يكون غير ذلك، أي يكون على الباطل ويكون غير مسلم، إن الذين يفكرون هذا التفكير ويعتقدون هذا الفكر فهم الغلاة المذمومون شرعا، لأن فكرهم واعتقادهم يتعارض مع الكتاب والسنة، ويتعارض مع اسم الإسلام[1].

فعن جبير بن مطعم بن عدي، أن رسول الله ﷺ قال: ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية[2].

إن الموالاة والمعاداة على أساس هذه الأسماء والطائفية بالظن والهوى فهو مما برأ الله عز وجل منه رسوله ﷺ، وهذا التفريق الذى حصل في الأمة: علمائها ومشايخها، وأمرائها وكبرائها، هو الذى أوجب تسلط الأعداء عليهم وذلك بتركهم العمل بطاعة الله ورسوله، فمتى ترك الناس بعض ما أمرهم الله به وقعت بينهم العداوة والبغضاء، وإذا تفرق القوم فسدوا وهلكوا وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا، فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب"[3].

٣- شبهة الولاء لجماعة التكفير أنها مصدر الحق دون غيرها:

إن الفهم الخاطئ الذي سيطر على الغلاة لأمور الشريعة الغراء، جعلهم

(١) مجموع الفتاوي: لشيخ الإسلام ابن تيمية ٤١٢/٣ ، ٤١٤.
(٢) ذكرياتي مع جماعة المسلمين: عبد الرحمن أبو الخير ص٧٤.
(٣) مجموع الفتاوي: لشيخ الإسلام ابن تيمية ٩٢/١١ – ٩٣

يفسرون الأمور علي غير مراد الله عز وجل، ومما ابتلى به الغلاة في قضايا الولاء والبراء أنهم لا يقبلون من الدين إلا ما جاءت به جماعتهم، فهى عندهم مصدر الحق دون غيرها، وهذا في حد ذاته تعصب للجماعة والرأي لايعترف معه للآخرين بوجود، بل هو جمود في الفهم لايسمح له برؤية واضحة لمصالح الخلق ولامقاصد الشرع ولا ظروف العصر ولايفتح نافذة للحوار مع الآخرين، وموازنة ما عنده بما عندهم، والأخذ والتعصب للرأي وعدم الاعتراف بالرأي الآخر.

ويعتقدون أن جماعتهم هى جماعة الحق، يقول أحد قياداتهم: "نحن جماعة الحق وما عدانا فليس بمسلم"[1]. وهذا يخالف ما جاء به الدين أصلاً، فإن من أصول التوحيد: الإيمان بما جاء به رسولنا الكريم محمد ﷺ مما أنزله الله وطاعته ومحبته وتوقيره والتسليم لحكمه، يقول الله عز وجل: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ الأعراف(آيه٣).ويقول سبحانه: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ الأنعام (آية١٥٣)، ويقول عز وجل: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالا مُبِينًا ﴾ الأحزاب (آية ٣٦).

إن شريعة الإسلام قد أوجبت اتباع الحق مطلقا دون سواه، والعلماء عندما يتبعهم الناس وينقادون إليهم في حكمهم، فإنما يتم اتباعهم لأنهم في الحقيقة مبلغون عن رسول الله ﷺ المبلغ عن الله عز وجل، وثبت ذلك له وحده ﷺ دون الخلق من جهة دليل العصمة، والبرهان أن جميع مايقوله أو يفعله ﷺ حق[2].

(١) ذكرياتي مع جماعة المسلمين: عبد الرحمن أبو الخير ص٧٤.

(٢) الاعتصام: إبراهيم بن موسي الشاطبي ٣٤٢/٢.

فالحق مصدره الكتاب والسنة والعلماء باعتبارهم مبينين لحكم الله عز وجل لا باعتبار المطلق. ومن لم يقبل الحق إلا إذا جاءه من الطائفة أو الجماعة التى ينتمى إليها فقد شابه اليهود الذين ذكر الله واقعهم بقوله: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ ﴾ البقرة (آية ٩١) بعد أن قال عز وجل: ﴿ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ البقرة (آية ٨٩). فوصف اليهود: أنهم كفروا يعرفون الحق قبل ظهور الناطق به، والداعي إليه، فلما جاءهم الناطق به من غير طائفة يهوونها لم ينقادوا له، وأنهم لايقبلون الحق إلا من الطائفة التى هم منتسبون إليها، مع أنهم لايتبعون ما لزمهم في اعتقادهم[1].

وهذا يبتلي به كثير من الغلاة المنتسبين إلي جماعة أو طائفة معينة في العلم أو في الدين أو إلي رئيس معظم عندهم في الدين غير النبي ﷺ، فإنهم لايقبلون من الدين لافقها ولا رواية إلا ماجاءت به جماعتهم باعتبارها مصدر الحق[2].

إن الغلاة الذين وقعوا في هذا الخطأ نجدهم في الغالب يحبون ويبغضون لأجل الأهواء، إذ قبول الحق عندهم منوط بوصوله إليهم عن طريق طائفتهم أو جماعتهم، فهو مبني على الهوى، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: " تجد قوماً كثيرين يحبون قوما، ويبغضون قوماً لأجل أهواء لا يعرفون معناها، ولا دليلها، بل يوالون على إطلاقها، أو يعادون من غير أن يكونوا هم يعقلون

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق ناصر عبد الكريم، طبعة دار الحديث – القاهرة ١٩٨٢م ١/٧٣.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٨.

معناها، ولا يعرفون لازمها، ومقتضاها"[1].

إن مثل هؤلاء المتعصبة الغلاة السائرين علي هذا الضرب الذي هو من أخلاق اليهود الذين قال فيهم رب العزة عز وجل: ﴿ ياأهل الكتاب لاتغلوا في دينكم ولاتقولوا علي الله إلا الحق ﴾ .المائدة (آية ١٧٤).

ولذلك كانت وصية الله عز وجل لرسول الله ﷺ لزوم الشريعة وعدم اتباع أهواء الذين لا يعلمون، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ الامْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ، إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ الجاثية (آية١٨,١٩).

٤- شبهة الولاء لقائد جماعة التكفير أنه الإمام:

إن الغلو في القيادة أدى إلى الولاء الأعمى لهذه القيادة وإلي اعتقاد الغلاة في القائد أنه الإمام الذى له أن يأمر بالأمر من غير بيان علة الأمر، بل من الواجب عليه ذلك فيما يرى أن في كتمانه صلاحا أو أن في إنشائه خطأ ، وعلى المسلم أن يسمع ويطيع في كل ذلك حتى فيما دخل فيه الاحتمال أو الشبهة ، إذ ليست الشبهة والاحتمال معصية مستيقنة أو كفرا بواحاً"[2]. إن زيادة الغلو في شخص قائد الجماعة يوضح لنا مدى الاستبداد الذى يقع فيه القائد نفسه، فالمتتبع لكلام عبدالرحمن أبو الخير أحد عناصر جماعة التكفير والهجرة يتضح له مدي الغلو الواقع في مفهوم القائد والجماعة، حيث يقول: " لقد قام بناء هذه الجماعة على الطاعة المطلقة ، بل والعمياء ، فأي شخص كان يشم رائحة لقياس الأوامر الصادرة إليه بمقياس شرعي ، أو حتى استفسار عن مغزاه ، كان يواجه بتهمة الردة ويعامل معاملة المرتدين"[3].

(١) مجموع الفتاوي: لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٦٣/٢.
(٢) كتاب الخلافة، شكري مصطفى ٣٧/٣.
(٣) ذكرياتي مع جماعة المسلمين: عبد الرحمن أبو الخير ص ١٣٤ – ١٣٥.

إن المتتبع لتاريخ الغلاة وكتابات قادتهم يتضح له مدى الغلو الواقع في ممارستهم والتي يتضح معها مدى الاستبداد الذى يقع من القائد نفسه.

يقول أحد قادتهم متحدثا عن جماعتهم كجماعة المسلمين على حد ظنهم وفهمهم: "إن من فارق جماعة المسلمين قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ، وأنه من مات وليس في عنقه بيعة لها مات ميتة جاهلية ، وأن من أطاع إمامها فقد أطاع الله. ومن عصاه فقد عصى الله، إذ الجماعة المسلمة هى المستوفية في الأرض لحق الله ، الحافظة في الأرض لحدود الله ، وإمامها هو رأس الحربة فيها به تبقى ، وبه تقاتل من وراءه ، وهو المسئول عن تحديد الغاليات العملية لينطلق إليها صفا واحدا وضربة واحدة وإمامهم جميعا وضابطهم كتاب الله وسنة رسوله ، ولقوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الامْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الاخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا ﴾ النساء(آية٥٩) الحد الذى بينهم وبينه هو ألا يأمرهم بمعصية الله ، فالسمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية الله – ما يثبت أنها معصية لله – هى الكفر البواح الذى عندنا فيه من الله برهان"[1].

لقد بني هؤلاء الغلاة اعتقادهم وفهمهم الخطأ علي أن جماعتهم هي جماعة المسلمين من خلال الأحاديث النبوية الحاضة علي الجماعة، المحذرة من مفارقتها ومخالفتها، وقد سبق وأن تحدثت عنها في الشبهة الأولى شبهة الولاء لجماعة التكفير علي أنها جماعة المسلمين، وبناء عليه فإنهم فهموا أن قائدهم وإمامهم هو أمام المسلمين، وعليه فإن النصوص الواردة في طاعة

(١) كتاب الخلافة: شكري مصطفى ٢٨/٣ – ٢٩.

الإمام وبيعته فهموا واعتقدوا أنها تنطبق على قائدهم شكري مصطفى ومن هنا جاءت شبهة الولاء لقائد الجماعة أنه هو الإمام، فمن أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، وقد استدلوا بقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ النساء (آية ٥٩)، واستدلوا بحديث رسول الله ﷺ: "على المرء السمع والطاعة فيما أحب أو كره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولاطاعة "[١].

إن تصورات الغلاة الخاطئة وتفسيراتهم غير الصحيحة جعلت تصوراتهم فيما يتعلق بأمر الإمامة والقيادة ، بما أن جماعتهم جماعة المسلمين، إذن فإن إمامهم وقائدهم هو إمام المسلمين ،وعليه فإن كل النصوص الواردة في طاعة الإمام الأعظم وبيعته تنطبق على إمامهم شكري مصطفى ، وكل ذلك فساد قائم على فساد ، فأصل جعل جماعتهم جماعة المسلمين أمر مردود.

ومن تصوراتهم واعتقادهم الخاطئ أن بمقتضى البيعة للإمام أي إمام الجماعة فله أن يتحكم في الأموال والأنفس ، وأنه ليس للأتباع في ذلك حق الاعتراض.

ومن فهمهم المنحرف أيضا أن الإمام له الطاعة المطلقة – أى إمامهم – ولا يلزمه بيان علة الأمر وحكمته ، وعلى الأتباع عدم السؤال عن هذه العلة[٢].

لقد ردّ العلماء الربانيون على الغلاة في هذه القضية موضحين الصواب في ذلك ومنبهين أن إمرة قائد الجماعة الخاصة ورئاسته وإمامته ليست كإمرة وإمامة الإمام الأعظم إمام المسلمين الإمام الذي يحرم الخروج عليه، يقول الرسول ﷺ: " من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد ، يريد أن يشق

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه ١٣/١٠٩ فتح الباري، كتاب الأحكام باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية.

(٢) الغلو في الدين: عبد الرحمن اللويحق ص ٢٤٧.

عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه "[1].

أما لزوم هؤلاء الغلاة الطاعة في جماعة كجماعة التكفير مثلا فهو لزوم اختياري ، لأن ما يقوم به أفراد جماعة التكفير أو أي جماعة أخري من انتماء هو انتماء اختياري غير واجب ، فما يتبع هذا الانتماء من لوازمه يكون مثله في الحكم ، فيكون لزوم الطاعة أيضاً اعتباريا. لأن الإمام الذى جاءت به النصوص بلزوم طاعته وتحريم الخروج عليه هو إمام المسلمين. أما إمام جماعتهم ليس إلا قائداً لجماعته قيادة مؤقتة فلا يرقى إلى أن يعد إماما للمسلمين ولو زعم ذلك ، ولو بايعه على ذلك أصحابه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية " الإمامة ملك وسلطان والملك لا يصير ملكا بموافقة واحد ولا اثنين.

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم ١٨٤٨.

المبحث الثاني
الشبهات المتعلقة بالبراء ومناقشتها

لم يقتصر الفهم الخاطئ لدعاة التكفير على قضايا وشبهات الولاء وحده بل وقعوا في شبهات تعلقت بالبراء أيضا ، فمن الواجب مناقشتها وفق الضوابط الشرعية على النحو التالي:

١- شبهة البراء من المجتمعات المسلمة:

إن البراءة في دين الله عز وجل هي من المحادين لدين الله الكافرين به، أما المسلمون ومن اجتمع فيه منهم فجور وإيمان فيوالي على قدر إيمانه، ويتبرأ منه بقدر فجوره، ومتى مازادت البراءة عن الحد الشرعي أصبحت غلوا مذموما.

فالبراءة من غير المسلمين أمر مقرر في الشرع، متوافرة نصوصه، يقول الله عز وجل: ﴿ لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون ﴾ .المجادلة (آية ٢٢)

لقد زادت البراءة عند الغلاة عن الحد الشرعي فأصبحت غلوا مذموماً ، وذلك من المجتمعات المسلمة ، مما يدل على الخلل الواضح في مفهومهم للبراءة من الكفار ، وفهمهم الخاطىء للكفر فالمجتمع كله – بزعمهم – مجتمع جاهلي كافر. يستدل قادة هؤلاء الغلاة على هذه القضية وهذا المبدأ بالأدلة العامة للولاء والبراء من مثل قول الله تعالى: ﴿ لا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلا أَنْ تَتَّقُوا

مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ آل عمران (آية ٢٨)، وقوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ... ﴾ الممتحنة (الآية الأولى) وغيرها من الآيات.

يقول شكري مصطفى أحد قادة جماعة التكفير " إن الولاء لله تعالى ولرسوله لا يتمثل من الناحية العملية إلا في الدخول في ولائها – أي ولاء جماعته – وإن الله تعالى إنما أوجب ترك موالاة جماعات الكفر للوقوع في ولائه ، وولاء حزبه وإنما كما قلنا ولاءان وتجمعان ونظامان الكفر والإسلام، وليس لأحد أن يقع إلا في أحدهما"[1].

ومن كتابات جماعة شكري مصطفى يقول ماهر بكري أحد تلامذته: "إن الله سبحانه وتعالي قد نهي المؤمنين أشد النهي عن الدخول في ولاء الكافرين – أي الخرجين عن جماعتهم – من دزن المؤمنين بشتي صور الولاء، ونهي عن مودتهم مودة قلبية والتقرب إليهم، واتخاذ الأخلاء منهم فذلك مناف لصريح الإيمان، مخالف لمنهج الإسلام والجماعة المسلمة "[2].

إنهم يستدلون علي هذا المبدأ بالأدلة العامة للولاء والبراء من مثل قوله تعالي: ﴿ لا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ آل عمران (آية ٢٨)

وقوله تعالي: ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم... ﴾ .الممتحنة (آية ١)

إن موضع الخلل في مفهومهم للبراءة من الكفار هو فهمهم الخاطئ

(١) كتاب الخلافة: شكري مصطفى ٢٨/٣.

(٢) كتاب الهجرة، ماهر بكري، جماعة شكري مصطفى.ص ١٨.من وثائق الجماعة.

للكفر، فالمجتمع كله – بزعمهم – مجتمع جاهلي كافر، إنهم يريدون البراءة ممن زعموهم كفارا من الخارجين عن جماعتهم التي ينتمون إليها. ويقرر ذلك شكري مصطفى قائد الجماعة عندما يتحدث عن وجوب اعتزال مجتمعات المسلمين اعتزالا متدرجاً فيقول: " إننا إذ نقرر وجوب الانفصال والاستقلال ،نعلم في ذات الوقت أننا ما زلنا غير منفصلين ولا مستقلين ، وأن علينا بحكم قدر الله وقدراتنا أن نبقى مع الكافرين ، وفى أرضهم أو في أرض معهم نبيع ونشترى ونبلغ وندعو ونكره ونضطر ونتقي ونعاهد ونعفو ونصفح ونخالق الناس ، ونصل الرحم ونكرم الجار ونغيث الملهوف "[1].

ويستدل على ذلك بعدة أحاديث تحكى تعامل النبى ﷺ مع الكفار من مثل ما ورد أن النبي ﷺ يجيب اليهود إذا سألوه، وأنه ابتاع منهم، ومات ودرعه مرهونة عند يهودي ، وغير ذلك من الوقائع "[2].

وبناء عليه اعتزلوا المساجد وعدم الصلاة فيها لأنها معابد الجاهلية بزعمهم ، وتزويج بعض من يرى المفاصلة الصريحة والدته أو أخته المتزوجة دون أن يطلقها بسبب زواجها من كافر بزعمهم والهجرة إلى الجبال والأودية ، فعمدة القول بوجوب اعتزال المجتمعات هو القول بكفرها وجاهليتها ، ويستدلون بحديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وقول الرسول الكريم ﷺ له: " اعتزل تلك الفرق كلها "[3].

وبناء عليه جاء رد العلماء الربانيين من أهل السنة والجماعة على أن القول بتكفير الناس وجاهلية المجتمعات بإطلاق قول باطل لأنه بعد مبعث النبي محمد ﷺ فلا يمكن أن توجد هذه الجاهلية العامة بدليل قول النبي ﷺ:

(١) المصدر السابق ٣/ ٢٠ – ٢١.
(٢) المصدر السابق ٣/ ٢٥.
(٣) الحديث رواه الإمام البخاري في صحيحه برقم ٧٠٨٤.

"لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة"[1] وبناءً عليه فإن القول بوجوب الاعتزال باطل ، فتسويغ الاعتزال للمجتمعات بسبب كفرها أمر باطل. وإن الاعتزال الشرعي له كيفياته على غير ما يقول الغلاة، فالعزلة تجوز عند الفتن وعند غلبة الشر وفساد الزمان، لقول عبدالله بن مسعود أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ستكون فتنة النائم فيها خير من المضجع، والمضجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي، والماشي خير من المجري، قتلاها كلهم في النار، قال: قلت: يارسول الله ومتى ذلك ؟قال: ذلك أيام الهرج، قلت: ومتى أيام الهرج؟قال: حين لايأمن الرجل جليسه، وقال: فبما تأمرنيإن أدركت ذلك الزمان؟ قال: اكفف نفسك ويدك وادخل دارك"[2]. وأما المفاصلة الشعورية فهى ضرب من الباطنية ، وهى التقية التى نادى بها الرافضة ، وكلها نفاق وكذب ، وإن تزويج الوالدة أو الأخت المتزوجة دون طلاقها لكفر زوجها – كما يزعمون – جريمة عظيمة لأن هذا مبني على القول بكفر الزوج ، وأن الحكم بالردة وفسخ الزواج بهذه الطريقة يؤدى إلى فساد ، واتهام بالزنا وتداخل في الأنساب واضطراب في المجتمع[3].

أما قولهم بحرمة الصلاة في المساجد لأنها معابد الجاهلية فكلام باطل وبدون مبرر شرعى وأنه محرم ، وصلاة الجماعة واجبة على الأعيان ، فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ": ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ، لو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا لقد هممت

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الاعتصام ١٢٥/٩.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ٤٢٦/٤–٤٢٧.

(٣) الحكم وقضية تكفير المسلم: سالم البهنساوي ، طبعة دار البحوث العلمية، الكويت، وطبعة دار البشير – عمان – الأردن، الطبعة الثالثة ١٩٨٥م. ص١١٣ – ١١٥.

أن آمر المؤذن فيقيم ،ثم آمر رجلا فيؤم الناس ،ثم آخذ شعلا من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد"[1].

٢- شبهة البراء من المسلمين وتكفيرهم بالموالاة الظاهرة:

قبل أن نتناول الشبهة التي وقع فيها الغلاة من حيث تكفيرهم للمسلمين بالموالاة الظاهرة نبين أن موالاة الكفار تنقسم إلى قسمين:

الأول: موالاة باطنة أو مطلقة عامة ، وهذا يعتبره العلماء كفر صريح ، لأنها الميل القلبى إلى الكفار حبا في عقيدتهم ورغبة في نصرتهم على المسلمين والرضا بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم ، أو الشك في تكفيرهم ، أو الشك في كفرهم أو تصحيح أى مذهب من مذاهبهم ، فقد نهى الله سبحانه وتعالى عنها ، وكذلك حذر النبى ﷺ عن ذلك في أحاديث كثيرة ، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ المائدة (آية٥١) وهذا النوع يخرج صاحبه من ملة الإسلام.

الثانى: موالاة ظاهرة أو خاصة: وهى نصرة الكفار أو مساندتهم لأمر أو مصلحة دنيوية مع استقرار الإيمان في القلب ، ومحبة الله ورسوله ﷺ ، وعدم إضمار نيّة الكفر ، والردة كفعل حاطب بن أبى بلتعة رضى الله عنه مع المشركين قبل فتح مكة حيث أفشى سرّ رسول الله ﷺ في غزوة مكة كما هو مذكور في سبب نزول سورة الممتحنة ، وهذا النوع من الموالاة لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام ، وإنما يعد ذلك معصية فقط ، وذلك لأنه لا ينقض الإيمان وإنما ينقصه[2].

وعندما ننظر إلى الغلاة الذين يغالون في تكفير المسلمين بالموالاة الظاهرة،

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في صحيحه برقم ٦٥٧.

(٢) حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين: لمجموعة من المؤلفين، طبعة مكتبة التراث الإسلامى – القاهرة٢٠٠٢. م. ص ١٦٥ – ١٦٦.

نجد أنهم فسروا الأمر على غير وجهه الصحيح وأن فهمهم للأدلة والأحكام كان فهما خاطئا ، حيث حكموا على كل من أتى فعلا من أفعال الموالاة بالكفر الأكبر الذى يخرج صاحبه من ملة الإسلام دون النظر في حاله ، ودونما تمحيص لموالاته ، هل هى موالاة ظاهرة أم باطنة ؟ فالغلاة لا يفرقون بين النوعين ،وإنما جعلوهما نوعا واحدا ، فقالوا: كل من والى الحكومات الكافرة والأحزاب والجماعات الكافرة ضد الجماعة الإسلامية فهو كافر، لأنه ناصر الكفر على الإيمان فالولاء أولا وأخيرا للإسلام وأهله ، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ . النساء (آية ١١٥)،باعتبار أن جماعتهم هى الجماعة التى نص عليها الشرع[١].

وقصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه معروفة، حيث تجسس على المسلمين، وأراد أن يخبر المشركين ببعض أمر النبي ﷺ، فأنزل الله عز وجل فيه قرآنا يتلى، قال تعالى: ﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ الممتحنة (الآية ١)، وهذا التصرف من أكبر أعمال الموالاة الظاهرة، لكنه فعل ذلك لمصلحة دنيوية وقلبه لايزال مطمئنا بالإيمان.

قال الإمام القرطبي: من كثر تطلعه على عورات المسلمين، وينبه عليهم، ويعرف عدوهم بأخبارهم، لم يكن بذلك كافراً إذا كان فعله لغرض دنيوى، واعتقاده على ذلك سليم، كما فعل حاطب بن أبي بلتعة حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين[٢].

ومن الشبهات التى يجب أن تصحح في هذا الجانب والغلاة يكفرون صاحبها: عيادة المريض الكافر تعتبر من الصور المخالقة الحسنة الجائزة مع

(١) النبى المسلح: رفعت سيد أحمد ،طبعة رياض الريس للكتب والنشر –لندن ١٩٩١م. ص ٤٣–٤٤.
(٢) حرمة الغلو في الدين: لمجموعة من المؤلفين ص ١٦٩.

الكفار وأنها موالاة ليست محرمة، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كان غلام يهودي يخدم النبى ﷺ فمرض فأتاه النبى ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر الغلام إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم، فخرج النبى ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذى أنقذه بي من النار[1].

وكذلك التهنئة بالزواج والإنجاب والعودة من السفر والأمور الدنيوية المباحة، قال الإمام ابن قيّم الجوزية في كتابه أحكام أهل الذمة: " ويهنئهم بزوجة أو ولد، ولا يهنئهم بشعائر الكفر كالأعياد والصوم"[2]، وكذلك إنفاق المسلم على قرابته من أهل الذمة من يهودي ونصراني، قال الإمام ابن قيم الجوزية: " الذين يقوم عليه الدليل وجوب الإنفاق وإن اختلف الدينان لقوله تعالى": ﴿ وَوَصَّيْنَا الانْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ العنكبوت (آية٨)،وليس من الإحسان ولا من المعروف ترك أبيه وأمه في غاية الضرورة والفاقة، وهو في غاية الغنى، فليس من صلة الرحم ترك القرابة تهلك جوعاً وعطشاً وعريا وقريبه من أعظم الناس مالاً وصلة الرحم واجبة وإن كانت لكافر[3]، فعن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما، قالت: قدمتْ علىَّ أُمِّى وهى مشركة في عهد قريش، فاستفتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يارسول الله قدمت علي أمي وهى راغبة – راهبة– أفأصل أُمَّي؟ قال: نعم، صلى أمك[4].

قال الخطابي[5]: "إن في هذا الحديث توصل الرحم الكافرة من المال

(١) الحديث رواه الإمام البخارى في صحيحه برقم ١٣٥٦.

(٢) أحكام أهل الذمة: ابن قيم الجوزية ، تحقيق صبحي الصالح ، طبعة جامعة دمش المعيّن ق – سورية ١٣٨١هـ ، ٤٤١/١.

(٣) حرمة الغلو في الدين: لمجموعة من المؤلفين ص ١٨٤–١٨٥.

(٤) الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم ١٠٠٣.

(٥) فتح الباري لابن حجر ٢٣٤/٥.

ونحوه، كما توصل المسلمة، ويستنبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة وإن كان الولد مسلما، وقد وافق الخطابي ابن قيم الجوزية في وجوب الانفاق على الوالدين وأن كانا كافرين، وقال ابن حجر العسقلاني[1]: البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب

والتوادد المنهي عنه في قوله تعالي: ﴿ لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.. ﴾ الممتحنة (آية ٢٢).

ومن الشبهات التي وقع فيها الغلاة فيكفرون أصحابها بالموالاة الظاهرة شبهة أصحاب العمل في الوظائف الحكومية، فمجرد عمل هؤلاء في الحكومة – التي هي في نظرالغلاةكافرة – يقول أحد قادتهم: "إن الله سبحانه وتعالي قد نهى المؤمنين أشد النهي عن الدخول في ولاء الكافرين – أي الخارجين عن جماعتهم –من دون المؤمنين بشتى صور الولاء، ونهي عن مودتهم مودة قلبية والتقرب إليهم، واتخاذ الأخلاء منهم فذلك مناف لصريح الإيمان، مخالف لمنهج الإسلام والجماعة المسلمة "[2] فإنهم يكفرون كل من يعمل فيها رغم أنهم يعملون فيها من أجل مصلحة دنيوية، وكان عملها في حدود الحلال شرعا والمشروع من الدين، وهذا العمل لاشيء فيه، وأنه ليس من الموالاة الظاهرة ولا الباطنة، طالما أن صاحب العمل يبتغي به وجه الله وإعفاف نفسه، أما من يعمل عملا ويرتكب فيه مخالفات شرعية وهو لايكره الإسلام ولايتمنى علو الكفر على الإيمان فهو في حكم من يفعل معصية لكنه ليس كافرا، لأنه يحب الله ورسوله، أما من يعمل عملا يحب فيه الكفر ويكره الإسلام ويحب الكافرين ويكره المسلمين ويرغب في نصرة الكفار علي المسلمين فهؤلاء لايشك في كفرهم وخروجهم من دائرة

(١) فتح الباري لابن حجر ٥/٢٣٣.

(٢) كتاب الهجرة، ماهر بكري، جماعة شكري مصطفى.ص ١٨.من وثائق الجماعة.

الإسلام، لأنهم بمحبتهم القلبية للكافرين قد والوا الكفار موالاة باطنة، ويصدق فيهم قول الله تعالي: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ .المائدة (آية ٥١) إن خطأ الغلاة في هذا الأمر بحجة الموالاة الظاهرة خطأ بين، لأن الموالاة المكفرة هي الموالاة الباطنة، التي تعني حب الكفر وحب انتصار الكفار علي المسلمين [1].

ومن الشبهات التي وقع فيها الغلاة وتمسكوا بها وكفروا المسلمين بها، وهي لاتنقض أصل البراءة من الكفار، مجاملة الكافر المعاهد والذمي والمستأمن والإحسان إليه، والإهداء له وقبول هداياه، والأصل في ذلك قول الله عز وجل: ﴿ لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ .الممتحنة (آية ٨) وقد جاء في صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ أهدي إلي عمر بن الخطاب حلة من حرير، فقال: يارسول الله تكرهها وترسلها لي فقال ﷺ: إني لم أرسلها لك لتلبسها ولكن ألبسها بعض نسائك فأهداها عمر بن الخطاب لأخ له مشرك ".

٣- شبهة البراء من الكفار وتحريم التعامل معهم:

من الشبهات التى تمسك بها الغلاة وساروا فيها على نهج الخوارج، فهمهم أن العداوة والبراءة من الكفار وبغضهم تقضي تحريم التعامل معهم نهائياً، ولم يفهموا أن المراد البراءة من دينهم ومن محبتهم، لا أن المراد ترك التعامل معهم فيما أباح الله، والاعتداء عليهم بتفجير مساكنهم وقتل المسالمين منهم وقتل أولادهم ونسائهم وإتلاف ممتلكاتهم، وكان يأكل من طعام اليهودي، ويجيب دعوتهم، وكان ﷺ يعقد المصالحات مع الكفار كصلح الحديبية مع

(١) حرمة الغلو في الدين، لمجموعة من المؤلفين ص١٧١-١٧٢.

المشركين والصلح مع اليهود في المدينة والصلح مع نصارى نجران، وقد تعامل النبي ﷺ مع الكفار بالبيع والشراء والمؤاجرة، وقد اشترى ﷺ من يهودي طعاما لأهله ورهن درعه عنده[1].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: الأصل أنه لايحرم علي الناس من المعاملات التي يحتاجون إليها إلا ما دل الكتاب والسنة على تحريمه، كما لايشرع لهم من العبادات التي يتقربون بها إلى الله إلا ما دل الكتاب والسنة على شرعه إذ الدين ما شرعه الله، والحرام ما حرمه الله، بخلاف الذين ذمهم الله حيث حرموا من دون الله ما لم يحرمه الله، وأشركوا به ما لم ينزل به سلطان، وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله[2].

ويقول أيضا عند التعامل مع الكفار في البيع و الشراء والهدية وخلاف ذلك الذى يباح للمسلم لايدخل في مسمى الموالاة: " يجوز فيها ما يجوز في معاملة أمثالهم، ويحرم فيها ما يحرم في معاملة أمثالهم، فيجوز أن يبتاع الرجل من مواشيهم وخيلهم ونحو ذلك، كما يبتاع من مواشي الأعراب والتركمان والأكراد، ويجوز أن يبيعهم الطعام والثياب ونحو ذلك ما يبيعه لأمثالهم، فأما إن باعهم أو باع غيرهم ما يعينهم به على المحرمات، كبيع الخيل والسلاح لمن يقاتل به قتالاً محرما فهذا لايجوز لقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الاثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾. المائدة (آية٢)[3].

وقد روي البخاري في كتاب البيوع باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب عن عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: "كنا مع النبي ﷺ

(١) البراء من دين الكفار وليس بترك التعامل معهم: العلامة صالح بن فوزان مقال عن الإنترنت.

(٢) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لابن تيمية، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٣٧٩ هـ. ص ١٥٥.

(٣) الولاء والبراء في الإسلام ، محمد بن سعيد القحطانى ص٣٥٤-٣٥٥.

ثم جاء رجل مشرك مشعان –أي طويل مشعث الشعر – طويل بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: "بيعا أم عطية ؟أو قال أم هبة ؟ فقال: لا.بيع، فاشترى منه شاة[1]، قال ابن بطال: معاملة الكفار جائزة إلا بيع مايستعين به أهل الحرب على المسلمين "[2].

٤– شبهة البراء من العلماء وتكفيرهم بشبهة الموالاة للمشركين:

من الشبهات التى وقع فيها الغلاة رمى العلماء بالكفر بحجة أنهم يوالون المشركين، يقول صالح سرية أحد قادة هؤلاء الغلاة: " فكل من والى الحكومات الكافرة والأحزاب والجماعات الكافرة ضد الجماعة المسلمة أي جماعتهم فهو كافر،لأنه ناصر الكفر علي الإيمان "[3]، لقد سلكوا في ذلك مسلك الخوارج الذين اعترضوا على أجلة العلماء صحابة النبي ﷺ ويرفضون أقوالهم ويتبرؤن منهم ويكفرونهم، وهذا من الخطر العظيم، لأن العلماء هم الذين يبينون الحق، كما كان

الصحابة رضوان الله عليهم في زمن الخوارج يبينون الحق، والعلماء هم ورثة الأنبياء،وفقهاء الإسلام،ومن دارت الفتيا علي أقوالهم بين الأنام،الذين خصوا باستنباط الأحكام،وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام[4] فالعلماء داخلون تحت أولي الأمر في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾. النساء (الآية ٥٩) قال ابن كثير: "والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء "[5].

(١) فتح الباري لابن حجر ٤/٤١٠،حديث رقم ٢٢١٦.
(٢) الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني ص٣٥٥.
(٣) النبي المسلح،رفعت سيد أحمد ص ٤٣.
(٤) إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية،تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد،طبعة دار الفكر، بيروت – الطبعة الثانية ١٩٧٧م – ١/٩.
(٥) تفسير القران العظيم،ابن كثير، طبعة دار الأندلس –بيروت،الطبعة الثانية ١٩٨٠م ١/٥١٨.

والعلماء هم الوسيلة لبيان أحكام الله عز وجل فقال تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾. فقد أمر الله عز وجل الجاهل بسؤالهم لأنهم الوسيلة والطريق لتبين أحكام الله سبحانه وتعالي.وهم نقلة العلم الشرعي، يقول الرسول ﷺ: " إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولادرهما، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر "[1]. وإذا رماهم أحد بالكفر لأجل تبيينهم الحق فلا يعني أن رمى هذا الرامى أنه موافق للصواب، بل جنايته على نفسه، لأن هؤلاء الغلاة لايفهمون معنى الموالاة فهماً يوافق الكتاب والسنة، لذلك وقعوا في أمر التكفير لأنهم لم يفرقوا بين الموالاة الباطنة والموالاة الظاهرة، حيث حكموا على كل من أتى فعلاً من أفعال الموالاة للمشركين بالكفر الذى يخرج صاحبه من ملة الإسلام، فإذا أتى العلماء فعلاً من أفعال الموالاة في الدنيا كالإكرام أو البشاشة أو الدعوة أو المخاطبة وليس في القلب مودة– وهذا أمر جائز– حكم الغلاة على العلماء بالكفر، دون فهم للدين، لأنهم يفصحون عن فهمهم الخاطئ لمعني الموالاة، فالولاء أولاً وأخيراً للإسلام وأهله، فكل الحكومات والأحزاب والجماعات في نظرهم كفار ومن والاهم فهو كافر.

فالأمر هنا مرتبط بمصلحة دنيوية بعيداً عن الدين والقلب والمحبة، فهذه موالاة غير مكفرة لقوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنْ الْحَقِّ ﴾. الممتحنة (آية١)، وهنا أثبت أنهم ألقوا بالمودة وناداهم باسم الإيمان، قال جمع من أهل العلم: مناداة من ألقى المودة باسم الإيمان دل على أن فعله لم يخرجه من اسم الإيمان[2].

(١) الحديث رواه أبو داود في سننه برقم ٣٦٤١،وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٤٠٧/٢.

(٢) الرد على من يكفر العلماء بشبهة الموالاة للمشركين: الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل

إن ما يصنعه العلماء من عيادة المريض الكافر أو النصراني أو غيرهما أوإكرامه أو قبول هديته أوالتصدق عليه لاتدخل تحت مسمى الموالاة الظاهرة والباطنة، ولكنها تدخل تحت مسمى المخالفة بالحسنى، فالإسلام جاء بأعظم الأخلاق وأكرمها وأسماها، وبعث رسول الله ﷺ: " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق "[1].

هذا موقف الغلاة من العلماء، وهو الذي أرداهم، وجعلهم يصلون إلى ما وصلوا إليه من أنواع الانحراف.

الشيخ ، مقال على الانترنت.وانظر النبي المسلح، رفعت سيد أحمد.ص ٤٣–٤٤.

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٢/٣٨١. وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح.ورواه الحاكم في المستدرك برقم ٤٢٢١، وقال حديث صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٤٥.

الخاتمة والتوصيات

كان من أهداف هذا البحث بيان المفاهيم الخاطئة التى أفرزها الفكر المتطرف، حول شبهات الفكر التكفيري المتعلقة بالولاء والبراء، والرد عليها ومناقشتها وفق الضوابط الشرعية، من خلال الكتاب والسنة الشريفة بفهم علماء الأمة الربانيين.

ومن نتائج هذا البحث: أن الإسلام الحنيف الوسط دين العدل والوسطيَة، ينهى عن الغلو والتقصير والإفراط والتفريط. إن الإسلام يتسم بسمة واضحة هي سمة اليسر والتيسير على الناس والرفق بهم واللين في دعوتهم والتسامح حتى مع الأعداء وعدم الاعتداء والتمثيل والغدر.

اعتماد الغلاة على فهمهم الشخصى للنصوص الشرعية دون الرجوع إلى أهل الذكر الذين فقههم الله عز وجل في الدين، وأخذهم العلم من الكتب، وعند التطبيق يظهر الخطأ.

حصر عدد من قضايا التكفير في الولاء والبراء والرد عليها بالدليل الصحيح والفهم الإسلامي المعتدل الذي يتسم بالوسطية.

ظهور أن هذا الفكر يشق صف الأمة ويمزق وحدتها ويعطي الفرصة لعدوها أن ينال منها.

ومن التوصيات:

- يجب أن تتكاتف جهود العلماء والحكام وشرائح المجتمع لحل مشكلة الشباب.
- عدم ترك الشباب يفهم الدين بمفرده ويطبقه بناءً على فهمه فيصل إلى نتائج خاطئة تضر به وبالمجتمع الذى يعيش فيه.
- احتواء الشباب وتثقيفه ثقافة معتدلة على منهج الوسطية.

- على العلماء أن ينشروا الفهم الصحيح من خلال التأليف والنشر ، والخطب والمحافل.
- قيام الإذاعات والقنوات الفضائية بنشر المفاهيم الصحيحة.
- على أساتذة الجامعات والمدارس نشر الفكر الصحيح داخل قاعة المحاضرات، ومن خلال الندوات والمؤتمرات.
- تكاتف الجهود من أجل وقاية الأجيال الشابة بالعلم الصحيح النافع وبث الوعي فيهم وشرح المفاهيم الخاطئة وبيان بطلانها.
- بث الأفكار السليمة من خلال القرآن والحديث الشريف ، وفهم الأئمة.
- العمل على تقريب المسافات بين العلماء والحكام. وبين العلماء والشباب وتحقيق الثقة بين الأطراف حتى يتحقق الفهم الصحيح والسمع والطاعة.

وفى ختام هذا البحث أثني بحمد الله عز وجل الذي بنعمته تتم الصالحات،

والذى له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجع الأمور
والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أحكام أهل الذمة: ابن قيم الجوزية ، تحقيق صبحي الصالح ، طبعة جامعة دمشق– سورية ١٣٨١هـ.
- الاعتصام: إبراهيم بن موسى الشاطبي، طبعة المكتبة التجارية الكبري، القاهرة (د.ت)
- إعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، طبعة دار الفكر، بيروت – الطبعة الثانية ١٩٧٧.م
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق ناصر عبد الكريم، طبعة دار الحديث– القاهرة ١٩٨٢.م.
- البراء من دين الكفار وليس بترك التعامل معهم: العلامة صالح بن فوزان – مقال على الإنترنت.
- تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ محمد أبو زهرة، طبعة دار الفكر العربي، لقاهرة ١٩٨٧م.
- تفسير القران العظيم: ابن كثير، طبعة دار الأندلس –بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٠م ز
- التكفير والهجرة وجها لوجه: رجب مختار مدكور، طبعة مكتبة الدين القيم، القاهرة ١٤٠٥ هـ.
- التوسمات: شكري مصطفى، كتاب مخطوط من كتب جماعة التكفير.
- الجامع الصحيح: الترمذى ، تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ، (د.ت).
- الحد الفاصل بين الإيمان والكفر: عبد الرحمن عبد الخالق، طبعة دار العلم – بنها – مصر ١٤٠١.هـ.
- حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين: لمجموعة من المؤلفين، طبعة مكتبة

التراث الاسلامى – القاهرة٢٠٠٢. م

- الحكم وقضية تكفير المسلم: سالم البهنساوي ، طبعة دار البحوث العلمية – الكويت ،طبعة دار البشير – عمان. الأردن الطبعة الثالثة ١٩٨٥.م.
- ذكرياتي مع جماعة المسلمين: عبد الرحمن أبو الخير ، طبعة دار البحوث العلمية للنشر العلمية للنشر والتوزيع – الطبعة الثانية – الكويت ١٩٨٠.م
- الرد على من يكفر العلماء بشبهه الموالاة للمشركين: الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ ، مقال على الإنترنت.
- سبيل الفكاك والنجاة: حمد بن علي بن محمد بن عتيق،تحقيق الوليد بن عبدالرجمن الفريان،طبعة دار طيبة –الرياض ١٤٠٩ هـ،ص٣١.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني،طبعة المكتب الإسلامي، بيروت،(د.ت).
- سنن البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي،طبعة دار المعرفة – بيروت،(د.ت).
- سنن النسائي: أحمد بن شعيب النسائي ، طبعة مصطفى الحلبي وأولاده – القاهرة ١٣٨٣.هـ.
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية: لابن تيمية، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٣٧٩ هـ.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة: اللالكائي هبة الله بن الحسن بن منصور،تحقيق أحمد سعد سلطان،طبعة دار طيبة،الرياض (د.ت).
- شرح العقيدة الطحاوية: ابن أبو العز الحنفي ، تحقيق عبد الله التركي ، وشعيب الأرنؤوط ،طبعة مؤسسة الرسالة – بيروت–(د.ت).
- شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي،تحقيق زهير الشويش،وشعيب الأرناؤوط،طبعة المكتب الإسلامي –بيروت ١٤٠٣ هـ.
- صحيح البخارى: محمد بن إسماعيل البخارى ، طبعة عالم الكتب – بيروت(د.ت).

- صحيح مسلم: الإمام مسلم القشيرى ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ،طبعة دار إحياء التراث العربى – بيروت (د.ت).
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة: عبد الرحمن اللويحق ،طبعة مؤسسة الرسالة – بيروت ١٩٩٢.م
- الغلو في الدين وتكفير المسلمين: لمجموعة من العلماء،طبعة مكتبة التراث الإسلامي – القاهرة ٢٠٠٢.م
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني،طبعة مصورة عن طبعة المكتبة السلفية –القاهرة (د.ت)
- الفرق بين الفرق: البغدادي،تحقيق وتعليق محمد محي الدين،طبعة دار المعرفة،بيروت (د.ت)
- الفرقان بين الحق والباطل: ابن تيمية،طبعة مكتبة عبدالعزيز السلفية – الاسكندرية –مصر ١٤٠١ هـ، ص٧.
- كتاب الإيمان: ابن أبي شيبة،تحقيق محمد ناصر الدين الألباني،طبعة دار الأرقم –الكويت (د.ت).
- كتاب الحكم بغير ما أنزل الله: محمد سرور بن نايف زين العابدين،طبعة دار الأرقم،برمنجهام–بريطانيا ١٤٠٧ هـ.
- كتاب الخلافة: شكري مصطفى، مخطوط لم يطبع.
- كتاب الهجرة: ماهر بكري، جماعة شكري مصطفى، من وثائق الجماعة.
- لسان العرب: ابن منظور ، طبعة دار المعارف ، القاهرة ، (د.ت).
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، توزيع دار الإفتاء – بالرياض ١٣٩٧.هـ.
- مسند الإمام أحمد بشرح أحمد محمد شاكر : أحمد بن حنبل، طبعة دار المعارف، ط ٤ ،القاهرة ١٣٧٣ هـ.
- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني،طبعة وزارة الأوقاف العراقية،بغداد (د.ت).

- معجم مقاييس اللغة: لابن فارس أبو الحسين أحمد ابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، طبعة دار الكتب العلمية – إيران(د.ت).
- منهاج السنة: شيخ الإسلام ابن تيمية ،تحقيق محمد رشاد سالم ، طبعة أضواء السلف – الرياض ١٩٩٧م.
- منهج السلف في العقيدة وأثره في وحدة المسلمين: صالح بن سعد السحيمي، طبعة السعودية.(د.ت)ص ٤٣.
- النبيّ المسلح: رفعت سيد أحمد ، طبعة رياض الريس للكتب والنشر – لندن ١٩٩١م،
- الولاء والبراء: محمد بن سعيد القحطاني، طبعة دار طيبة – الرياض – السعودية(د.ت).